رابط المادة على منصة باحث

يفتيكم - الشيخ خالد الفليج - المجموعة الثانية

41- هل يجوز للرجل أن يتزوج بفتاة تعتبر زوجته عمة لها ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

فسعد من العراق يسأل عن زوجته يسأل عنه يريد ان رجل يريد ان يتزوج زوجة اخرى. هذه الزوجة الاخرى الجديدة تقول لزوجته الاولى عمتي اي نقول لا يجوز ان يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها. كما جاء في الصحيح عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مسماها - 00:00:07

ان يجمع الرجل بين المرأة وعمته وبين المرأة وخالتها. فلا يجوز ان تتزوج عمة المرأة ولا يجوز ايضا تتزوج بنت اخي المرأة يعني اذا كان زوجتك هي عمة لها فلا يجوز. اذا كانت المرأة التي تريد تزوجها هي عمتها فلا يجوز ان تتزوجها. اذا العمة والخالة - 00:00:28

لا يجمع بينها وبين بنت اختها ولا بين بنت اخيها. احسن الله اليكم وشكر الله لكم - 00:00:46